

قرار لرئيس جماعة السهول رقم 111 بتاريخ 14 شتنبر 2023
بإجراء مباراة لتوظيف طبيب من الدرجة الأولى.

إن رئيس مجلس جماعة السهول؛

- ✓ بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم: 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
- ✓ وبناء على المرسوم ملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و مناصب الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم: 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم: 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 غشت 2002)، بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الادارات العمومية و الجماعات المحلية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ وبناء على المرسوم رقم: 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 اغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- ✓ وبناء على المرسوم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم: 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قداماء المحاربين؛
- ✓ بناء على المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 81-05 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين و ضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (06 ماي 1982).
- ✓ وبناء على القانون رقم 92-07 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993).
- ✓ وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.99.651 صادر في 25 من جمادى الآخرة 1420 (6 أكتوبر 1999) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأطباء والصيادلة وجراحي الأسنان المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 رجب 1437 (05 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- ✓ وبناء على دوريات وزير الداخلية عدد 6951-D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862-D بتاريخ 18 شتنبر 2019 و 6167-D بتاريخ 03 دجنبر 2020.

بقرر مالي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة السهول عن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى حسب التخصصات المبينة في الجدول أسفله ، وذلك يوم 05 نونبر 2023 على الساعة التاسعة صباحا بمقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ، طريق اوطا احصين ، سلا الجديدة ، سلا.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى	شهادة الدكتوراه في الطب أو دبلوم معترف بمعادلته للشهادة المذكورة أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 90.12.2 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الطب العام	01

المادة الثانية:

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد (01) تخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفولي الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين " الحاملين لبطاقة شخص معاق " طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثالثة:

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه. ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب ولا يعتد بشهادة النجاح.

المادة الرابعة:

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط لجماعة السهول، مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي: جماعة السهول، الحي الإداري العرجات، الطريق الوطنية رقم 6 (طريق مكناس)، كلم 17 العرجات السهول، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية 13 أكتوبر 2023 و هو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات. (يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد). وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المنصوص عليها في المادة الأولى، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم وإلا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية.

وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا إعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي :

www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : www.collectivites-territoriales.gov.ma ويعلق بمقر الجماعة.

حرر بالسهول ، بتاريخ : 14 شتنبر 2023 .

رئيس جماعة السهول
رئيس جماعة السهول

امضاء : العربي الرويش

